

الدر المختار

أما قبل الطهر فلا يصح اتفقا (ظهر صلاحها أو لا صح) في الأصح (ولو برز بعضها دون
بعض لا) يصح (في ظاهر المذهب) وصححه السرخسي وأفتى الحلواني بالجواز